**أعوذ بالله من الشيطان الرجيم**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**والحمدلله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين**

كان الكلام بالنسبة إلى طوائف من المكلفين أو من الناس لا يجب عليهم الحج وهم الصبيان والمجانين بحسب ما جاء في تعابيرهم وغير وبإصطلاح جملة ممن لهم عذر في ذلك قلنا بالنسبة إلى عنوان الإستطاعة وتفصيل الإستطاعة يأتي الكلام فيه بالنسبة إلى عنوان الكافر يأتي الكلام فيه غير هذين العنوانين تعرض الماتن رحمه الله لغير البالغ ولغير العاقل وطبعاً يذكر هناك عناوين أخر أيضاً مثل السكران نفرض أنّه شرب شيئاً وسكر طول شهر طول أيام يعني أيام الحج أيام اللي يتمكن من الحج وكان مستطيعاً وكان في مكة أصولاً لكن لم يتوفق للحضور في عرفات ومنى ومشعر وإلى آخره وكذلك بالنسبة إلى ما يسمى اليوم بمرض الهالزايمر يعني لا يدرك الوقت لا يعرف الأوقات وسبحان الله هذا في الروايات هم موجود قال النسيان يعرض عليه أوقات الصلوات ولا يعرفها الآن هم أحد الطرق لمعرفة الهالزايمر هو هذا مثلاً يسأل الآن أي ساعة ما يستطيع أن يشخص الصباح من العصر والعصر من الليل لا يستطيع تشخيص ذلك فهل هذا الإنسان إذا وصل إلى هذا الحد وكان مستطيعاً يجب عليه الحج مثل الإنسان الكبير السن إلا أنّه يستنيب أو أصلاً لا يجب عليه الحج لعدم إدراكه ولعدم شعوره بذلك وموارد من هذا القبيل ب... والنكة الأساسية في هذه الموارد مثل الجنون مثلاً لا يجب عليه الحج لكن الكلام في أنّه يصح منه الحج أم لا وبعبارة أخرى ورد النص في باب الصبي أنّ الصبي لا يحج ولكن يُحجّ به يعني إذا كان عمره حتى شهر يوم واحد يُحجّ به فهل في هذه الموارد أيضاً يُحج به أم لا وإلى غير ذلك من الفروع التي نتعرض لها لذلك إن شاء الله أما أصل المطلب فتعرضنا أنّ هناك رواية معروفة على ألسنة الفقهاء سنتاً وشيعتاً وهو أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رفع القلم عن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقض طبعاً هذا النص بألسنة مختلفة ومتون متفاوته ورد عند السنة عندنا في مصادرنا قلنا حسب علمي الآن موجود في إرشاد الشيخ المفيد رحمه الله أنّه تواتر الأخبار من العامة والخاصة بأنّ علياً هكذا سلام الله عليه هكذا قال وأيضاً موجود في دعائم الإسلام عن علي سلام الله عليه لكن وأمّا في مصادرنا الخاصة كالكتب الأربعة وغيرها من الكتب المشهورة بل وغير المشهورة بإستثناء الإرشاد لشيخ المفيد فلم نجد الآن نعم من جاء في ما بعد نقلوا هذا النص في كتب الفقه في ما بعد ذكر هذا النص كثيراً لكن لم نجد في مصادر الأصلية الروايات منسوبتاً إلى أهل البيت سلام الله عليهم أجمعين وفي الكتب العامة روي بطرق مختلفة وعن صحابة مختلفين أشهرهم وأكثرهم طرقاً له هو أميرالمؤمنين سلام الله عليه نقلوا هذا الشيء عن علي بأسانيد مختلفة ، طبعاً بالنسبة إلى النقل الموجود هو النقل فقط رفع القلم وفي بعضها قضية موجود أن الثاني أمر برجم مجنونة فقال بله علي سلام الله عليه ما بلغك أما سمعت ألم تسمع رسول الله أما تعلم ألا تعلم أنّ القلم مرفوع رفع القلم عن الصبي المتون الموجودة عند السنة في هذه الجهة أيضاً مختلفة والإسناد هم مختلف والمتون مختلفة وروي أيضاً عندهم عن عائشة ويقولون أنّ حديث عائشة أصح حديث في الباب وعن أبي هريرة طبعاً عن رسول الله وفي هذا النقل الذي عن الصحابة موجود وبعض الآخرين ليس فيه قضية معينة بأنّ رسول الله قال هذا الكلام في أية مناسبة ولأية قضية تكلم بهذا الكلام فقط عن رسول الله أنّه قال رفع القلم هذا الموجود في مصادر العامة أولاً تبين بما أنّه لم أعنون البحث يقع البحث الآن إجمالاً ليس غرضي التفصيل في البحث إجمالاً حول هذا الحديث رفع القلم وأنّه هل يمكن تصحيحه أم لا حسب مسالك الأصحاب بل نحن ذكرنا مراراً وكراراً مضافاً إلى مسالك الأصحاب أو مسالك السنة مضافاً إلى الحجية نتعرض لإقامة الشواهد على وقوع الكلام صدور الكلام شواهد ولذا نلاحظ الواقع نبحث أولاً عن الواقع والخارج والحقيقة الخارجية ثم نقول بأنّه ولو الحقيقة الخارجية الواقعية غير واضحة إلا أنّ هناك تعبد بقبول هذا الشيء التعبد عندنا فرع ذلك مثل حجية الخبر صحة المصادر المباحث الفهرستية المباحث بحساب رجالية تاريخية فنرجع بالأخير إلى التعبد ونرى أنّه مضافاً إلى مسألة الواقع هل لنا حجة تعبد خاص بهذا الشيء أم لا ، كما أنّه إذا ثبت اصل التعبد بهذا الخبر يجب أن نتعرض ثانياً لمسألة حدود دلالة هذا الخبر وأنّه يشمل جميع الأحكام يشمل بعض الأحكام وما حدوده وثم الآثار المترتبة عليه وأنّه مثلاً إذا فرضنا صلى نصف صلاته وهو مجنون مثلاً ثم عقل صار عاقل في أثناء الصلاة نفرض مثلاً صار عليه ضوء معين أو حالة معينة صار عاقل فهل يكمل صلاته أم لا يعيد صلاته من البداية وكذلك إذا كان غير بالغ فبلغ في أثناء الصلاة على تصور ... إذا صح التصور ذلك ، في الحج تصوره إلى حد ما واضح يعني إذا أحرم في حال الصبى وطال إحرامه مثلاً مدة شهر أو أقل أو أكثر ثم بلغ قبل الأعمال أو بلغ في أثناء الأعمال وفي أثناء المناسك فهل يكون حجه صحيح أم لا بإعتبار رفع القلم عن إحرامه رفع القلم عن الصبي ، على أي كيف ما كان فالمهم إبتداءاً إثبات هذا النص ثم حدوده ثم الفروع المترتبة عليه ثم معناه ثم حدوده والفروع المترتبة عليه هذا طبيعة البحث بالنسبة إلى الأحكام الشرعية والقانونية أما بالنسبة إلى هذا المتن الآن شرحنا يعني دخلنا في البحث من دون عنونة البحث بأنّ هذا الحديث إشتهر أيضاً عند أصحابنا لكن إشتهر عند أصحابنا تقريباً نستطيع أن نقول بعد مثلاً القرن الرابع أواخر القرن الخامس يعني بعبارة أخرى بعد مدرسة بغداد الثانية لأنّ في مدرسة البغداد الثانية اللي تقريباً بدأت جذورها التاريخية من سنة ثلاث مائة وأربعة وثلاثين يعني من دخول آل بوية إلى بغداد آل بوية إلى بغداد وصار إنتشار للمذهب الشيعي وعلماءا لشيعة صار لهم قدرة وصار لهم تمكن في بغداد في مثل مثلاً السيد الرضي السيد المرتضى قبلهم الشيخ المفيد وكذلك مثلاً إبن قولوية الذي كان من قم وجاء إلى بغداد وغير ذلك من العلماء المشاهير في هذه الطبقة في بغداد ولذا الحديث إشتهر إبتداءاً من زمان الشيخ المفيد في الإرشاد وطبعاً قبل يعني قبل شيخ المفيد نستطيع أن نقول في كتاب دعائم الإسلام في مصر أما في تراثنا لا وجد هذا الحديث عن علي وتلك القضية المعروفة أراد عمر أن يرجم إمراءة مجنونة والظاهر أنّها كانت مشهورة بالجنون لأنّ في النص موجود هذه مجنونة بني فلان يستفاد مراءة معروفة في الأوساط أنّها مجنونة يعني مو ليس يحتاج إلى إثبات أنّها مجنونة أم لا كانت معروفة بعنوان الجنون فقال علي ما قال هكذا إشتهرت القضية بهذا العنوان وعنوانه تواتر النقل بين الإمامية بين العامة والخاصة بالنسبة إلى العامة صحيح موجود أسانيد مختلفة طبعاً في غير الصحاح يعني في غير الصحيحين مسلم والبخاري ولو الحاكم يقول صحيح على شرط الشيخين خوب لا نريد الدخول في تفاصيل كلماتهم على أي حال فالحديث عندهم مشهور وباسانيد مختلفة وبمتون مختلفة بل وأعظم من ذلك أصولاً اصلاً التعبير الوارد في هذه الرواية عن علي غير واضح ولذا ذهب بعضهم أنّ هذا الأثر ليس مرفوعاً إلى رسول الله موقوف على علي وعمر ، يعني قال علي ألا تعلم أنّ القلم رفع ألا تعلم يعني كأنما أمر فطري عقلي واضح أنّ هؤلاء الثلاثة لا يجري عليهم الحد وفي بعضها أما بلغك ؟ وفي بعضها ألا تعلم أنّ رسول الله قال إنصافاً هذا المتن الأساس عندهم وله قضية ، أولاً هذه القضية في باب الحد يعني في باب الأحكام الجزائية لا توجد الآن رواية بهذا المضمون عن علي أو غير من الصحابة في بقية الأحكام مثلاً سألته عن حج الصبي قال ألا تعلم أنّ القلم رفع عن الصبي ، حتى يحتلم كما أنّ الفقهاء في ما بعد تمسكوا بهذا النص في باب الحج يعني النكتة الأساسية لا نجد هذا التعبير عن علي سلام الله عليه في هذا المجال إلا في باب إجراء الحد على المجنونة وطبعاً الحد من الأحكام الجزائية المعينة المترتبة على مخالفة النظام والتمرد على القانون الحد هكذا مثلاً يحكم عليه بالسجن أو بالغرامة المالية هذه الحدود أحكام جزائية تترتب على عنوان المخالفة وعلى عنوان بإصطلاح التمرد عن النظام على النظام ، فهذا خوب لا يمكن أن يتمسك به في وجوب الحج الأحكام الجزائية ترفع مو معناه أنّ الحج يرفع ليس فيه دلالة على ذلك دلالة على رفع وجوب الحج مثلاً أو إستحباب الحج أو إستحباب الصلاة لا يمكن الإستدلال بهذا الحديث بهذا المقدار ، وقلنا الغريب أنّه حتى في مصادر العامة أظنه حتى في دعائم الإسلام هكذا أظن في دعائم الإسلام جعله موقوفاً على علي سلام الله عليه ، این میخواهید همین مال جلد یک جامع الاحادیث را بیاورید باب اشتراط التکلیف بالعقل والبلوغ یا در عقلش دو تا باب و هناك موجود ألا تعلم يعني موجود في دعائم الإسلام أنّ الحديث موقوف على علي سلام الله عليه واميرالمؤمنين يتمسك بالحكم الفطري يتمسك بالحكم العقلائي العام أنّ الطفل لا يجري عليه الحد أنّ المجنون لا يجري عليه الحد أنّ النائم إرتكب شيء لا يجري عليه الحد ولكن ليس معناه حتى رفع الأحكام الجزائية الغير المترتبة على عنوان التمرد مثلاً الضمان نفرض أنّه نائم فوقع من السطح على شخص فقتله هل الدية ترفع عنه عن النائم بإعتبار هذا الحديث يا لا فقط لا يعاقب أم الدية

* آقا اشتراط التکلیف بالعقل میخواهید یا آقا بالبلوغ
* در یکیش آورده نمی دانم کدام یکی
* حدیث چندم است آقا نمیدانید ؟
* حدیث در جامع الاحادیث جلد یک
* جلد یک است
* الدعائم نوشته است ، حدیث شاید مثلا اگر بلوغ باشد یکیش بیشتر دارد تا یکی دیگرش عقلش به نظرم بیشتر است ، فکر میکنم حدیث شماره هجده نوزده بیست اینها باشد فکر میکنم اوائل باب نیست اواخر باب هم نیست نصف به آخر ،
* حدیث شماره شانزده دعائم الاسلام
* گفتم هفده هجده همان با اینکه یک مراجعه سریع اصلا شماره اش را هم ندیدم تخمینا عرض کردم معلوم می شود حافظه ما هنوز کار میکند
* عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه بلغه عن عمر أنّه أمر بمجنونة زنت لترجم فأتاه فقال أما علمت أنّ الله عزوجل رفع
* شوفوا هذا أنّ الله عز وجل لم يقل أنّ رسول الله قال ، أما علمت أن ... مع أنّ ليس آية من القرآن هذا ، إذا مراد ، يراد به أنّه في القرآن ليس في القرآن هذا الشيء في القرآن تأكيد على العقل موجود أو الطفل الذين شنو على لم يظهروا على عورات النساء هذا موجود بس رفع القلم لا يوجد فإن شاء الله أشير إلى هذه النكتة

هناك نكتة كلام في أنّ حديث الرفع في الأساس أجاب الله دعوة نبيه هذا موجود عندنا لأنّه في القرآن موجود ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا فأجاب الله دعوة نبيه فرفع عن هذه الأمة النسيان والخطاء والإستكراه ولذا نحن شرحنا في محله في حديث الرفع المشهور أنّه هل يمكن إستفادة هذه العناوين الستة الموجودة في حديث الرفع السداسي عندنا من الآيات المباركة أم لا إذا فرضنا ذاك يمكن وتكلمنا بعضها يمكن بعضها لا الآن هم أشير إشارة عابرة لأن ليس غرضي الدخول في هذا البحث إشارات عابرة إن شاء الله تعالى هنا لعله إشارة إلى هذا الشيء بأنّه يمكن أن يستفاد هذا الحكم من الآيات المباركة أما علمت أنّ الله تعالى ويمكن أن يكون إرشاد إلى الحكم الفطري المشكلة الأساسية نحن ، أنا شخصاً عندي أنّ هذا المتن لم يثبت عن علي ، يعني هذا المتن أنّ بلغك رسول الله ، والعجيب أنّ أهل السنة هم في آخر الحديث بعضهم يبدوا أنّ منهم أنّه عمر قبل هذا الشيء وبعضها لا مثلاً تعبداً أوقف الحد ثم هم يروون هذا الشيء عن عائشة عن أبي هريرة عن فلان بن فلان عن رسول الله كيف يكون هذا الحكم بهذا العدد من الصحابة ويخفى على مثل عمر هذا هم عجيب يعني هؤلاء أهم شيء عندهم حديث علي له طرق كثيرة في مسند أحمد أنا رأيت طريقين في مسند أحمد في مسند علي سلام الله عليه في كلى الطريقين عن الحسن البصري عن علي قال قال رسول الله مثلاً رفع القلم والغريب أنّهم يقولون أنّ الحسن البصري لم يدرك علي لم يسمع من علي ، سبق أن شرحنا أنّه موجود مثلاً عند الصوفية بالخصوص أنّ الحسن البصري أخذ الخرقة عن علي قلنا هذا كذب أصلاً هو لم يرى علي الحسن البصري أصله ظاهراً من حدود الأهواز وجاء إلى البصرة في سنة تسعة وثلاثين يعني سنة قبل شهادة الإمام سلام الله عليه وهو لم يذهب إلى الكوفة والإمام ذهابه إلى البصرة في سنة سبعة وثلاثين حرب الجمل الإمام ما جاء إلى البصرة بعد حرب الجمل وأيام حرب الجمل الحسن البصري لم يكن في البصرة أصلاً ولذا أشار إلى هذا تقريباً كل ال... تقريباً معظم العلماء أنّ الحسن البصري لم يسمع من علي والعجيب أنّ أحمد بن حنبل أتى بهذا الحديث ، يعني ذكر هذا الحديث مرتين أنا رأيت المسند في مسند علي وفي كلتى المرتين يرويه عن الحسن عن علي سلام الله عليه ، فالحديث بحسب الظاهر عندهم مرسل يعني ... وغير ذلك لا أريد الدخول بعد في أسانيد الحديث عندهم تعرضوا بذلك منهم مثلاً في نصب الراية ، نصب الراية الجزء الرابع صفحة مائة وواحد وستين إلى مائة وخمسة وستين تعرض لحديث رفع القلم وهو نقل عن بعضهم أنّ أصح إسناد هو إسناد عائشة يعني واقعاً عجيب بأنّه حديث يروى عن رسول الله من طريق عائشة أو من طريق أبي هريرة الذي أدرك رسول الله قليلاً جاء بعد فتح خيبر وكان فترة نسبتاً وجيزة في المدينة ثم خرج ومع ذلك هو روى عن رسول الله وهذا الشخص الذي أسلم بحسب الظاهر في أيام مكة نجد أنّه لا يعلم بها وقلت لكم حتى في مصادر العامة أولاً في هذه الكلمة أما تعلم أما علمت هنا يقول أنّ الله تعالى ، أما بلغك ألا تعلم أنّ رسول الله قال جداً هنا مختلف آخر الحديث هم غير واضح أنّه مثلاً عمر تذكر قول رسول الله مثلاً عمر قال نعم أنا هم سمعت رسول الله يقول هذا الكلام أو إعتمد على كلام علي سلام الله عليه ، أيضاً حتى آخر الحديث المتون غير واضح على أي حال هذا بالنسبة إلى السند عندنا خوب لا يوجد له سند جاء في الدعائم مرسلاً عن علي سلام الله عليه وعبارة غريبة في كتاب الإرشاد وذكرنا كراراً ومراراً أنّ الشيخ المفيد رحمه الله مع تبحره ودقته إجمالاً يعني في علم الكلام وأيضاً له شأن في علم الأصول لكن بالنسبة إلى علم المنقول يبدوا نوع من البإصطلاح إعتماد ومن حسن الظن مثلاً ، مثلاً في أصحاب الصادق يقول وقد رووا عنه أربعة آلاف من الثقاة لا يوجد هذا العدد أصولاً في كتاب الفهرست رجال للشيخ الطوسي عدد الراوين عن الصادق عليه السلام ثلاث آلاف وسبع مائة وكذا مع أنّه في التكرار مع التكرار هذا العدد ثم مجرد أن يروي شخص عن الصادق عليه السلام مع أنّه نجد بالوضوح جملة من الأسانيد ضعيفة قبل هذا الشخص جملة من الأسانيد مكذوبة فيه كذابين وجملة من الأسانيد ... سنتاً وشيعتاً لا فرق في ذلك جملة من الأسانيد إسم مشتبه لعل هذا الإسم أصلاً لا يكون له وجود خارجي لا تحق له في الخارج مع ذلك هذا العدد وصل في كتاب الرجال للشيخ الطوسي أقل من أربعة آلاف راوي مع أنّه مثلاً الشيخ الطوسي نقل من جملة الرواة منصور الدوانيقي مثلاً من جملة الرواة أباحنيفة نعمان بن ثابت على أي كيف ما كان فمع ذلك كله لم يبلغ طبعاً مشهور أنّه أربعة آلاف راوي رووا عن الصادق عليه السلام ويقال أنّ منشاء هذا المطلب هو إبن عقدة الزيدي أول من جمع الروايات عن الصادق وبلغ عدد الرواة إلى هذا العدد أربعة آلاف هو إبن عقدة لكن هناك أيضاً لم يقل أنّهم ثقاة اللهم إلا أن تكون نسخ الإرشاد مختلفة الآن بحسب الظاهر لا يبلغني إختلاف نسخ الإرشاد أربعة آلاف من الثقاة إنصافاً طبعاً قلت لعل عدد الرواة أكثر يعني بحسب الظاهر مع قطع النظر أنّه مشتبه مخدوش مثلاً مكذوب إلى آخره ، وقلت لعله أكثر من مرة أخبرني السيد رحمه الله السيد الأبطحي السيد الأستاد رضوان الله تعالى عليه بأنّه تتبع الروايات عن الصادق فعثر على ثمانية آلاف ضعف عدد إبن عقدة على أي أنا تعبداً أيضاً ينبغي أن يعلم أنا تعبداً أنقل كلام الأستاد لأنّه إنصافاً من ناحية التتبع إن صح التعبير نقول عزيز الوجود يا قليل النظير على أي أو كاد أن يكون عديم النظير هو قضى عمره في التتبع في الإسانيد وجمع من الأسانيد واقعاً قل ما إطلع عليها غيره رحمه الله فهو خبير أنا خوب لم أقم بهذا العمل ولكنه بما أنّه من أجلاء الأصحاب وفوق الوثاقة والجلالة فكلامه مقبول لكن هذا ليس معناه بالفعل هذا العدد صحيح وليس معناه أصلاً الإسم صحيح وليس معناه جزماً أنّ هؤلاء ثقاة خوب هذا قطعاً على كل تقدير يعني مع كل المراعاة جوانب هذا العنوان اربعة آلاف من الثقاة وفي كتاب الإرشاد في القسم الأخير ما يتعلق بالأئمة المتأخرين سلام الله عليهم أجمعين الإمام الجواد والهادي الشيخ المفيد ينقل كثيراً من كتاب الكافي أصول الكافي كتاب الحجة لكن من دون ذكر إسناد وإنصافاً عبارته لا تخلوا عن تشويش لا ندري نسخ الكافي كانت عنده مشوشة أم هو على أي نسخته لا تخلوا لا أدري لا أعرف ذلك على أي حال بالمقارنة بين ما جاء في الأصل وهو كتاب الكافي وكتابه يجد الإنسان نوع من الإختلاف نوع من ... نسميه إحتراماً تشويش على أي كيف ما كان فالشواهد لا تشير إلى أنّ الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه وهو شيخ الطائفة له خبرة واسعة وله دقة واسعة في مسألة ضبط الأخبار ولذا وليس من البعيد أنّه في بغداد آنذاك يعني في أوائل القرن الخامس إشتهرت هذه القضية بسبب الإلتقاء والإنفتاح بالسنة اللي صار للشيعة مع السنة بين السنة خوب مشهور لا يمكن إنكاره والقدر المشهور من ذلك ما يروونه عن علي من عمر نعم صرحوا بأنّه لا يعلم أنّه موقوف عنهما يعني لا عمر نسبه إلى رسول الله ولا علي أو مرفوع رفعه علي سلام الله عليه إلى رسول الله ولكن إضافتاً إلى ذلك روي عن عائشة وعن أبي هريرة وشداد بن أوس وما أدري كذا وواحد آخر أيضاً روي عن جماعة من الصحابة لكن يبقى هذا السؤال أنّه كيف يروى عن مثل هؤلاء ويخفى على عمر من جهة ويخفى على الصحابة من جهة لأنّ في القضية موجود أنّ علياً مرة شاف أنّ إمراءة يبدوا قال أين مثلاً تجبون ؟ قال نرجم هذه المراءة قال هذه مجنون قالوا إنّ عمر أمر برجمها فجاء إلى عمر فقال أما بلغك أما تعلم ألم تعلم أنّ رسول الله قال أو ألا تعلم أنّ الله قال كما في هذا المتن أنّ القلم مرفوع يعني الذي إنسان يفهم من الرواية أصلاً حتى الصحابة المعروفين اللي في دائرة القضية لم يكونوا يعرفون هذا الحكم أو مثلاً يأتي مثلاً إفرضوا زيد بن ثابت غيره يشهد عند عمر أنّ رسول الله قال هذا الكلام كيف تأمر برجم إمراءة معروفة بالجنون ، لأنّ في النص موجود هذه مجنونة بني فلان إمراءة معروفة بالجنون ثم يقول ألا تعلم أو يقول إنّ الله تعالى رفع القلم كما في هذا المتن على أي حال إنصافاً وهذا المتن لم يذكر عند أصحابنا إطلاقاً أصحابنا الإمامية نعم موجود في كتاب دعائم الإسلام وقلنا دعائم الإسلام ما يرويه عن علي سلام الله عليه له مصادر مختلفة نحن لا نوافق على بعضها على أي الكلام يحتاج إلى شرح وتفصيل لا أريد الدخول فيها أضف إلى ذلك كله أضف إلى ذلك كله ولعل الأستاد رحمه الله لم يتمسك بحديث رفع القلم لضعفه حسب القواعد تمسك بحديث جري القلم قراءنا عبارة المستند ، آقای عرفانیان شما اگر آن گفتند اگر یکی دو تقریر دیگر حج هست اگر پیدا کردید این موارد را نگاه کنید آن ها هم نقل کردند یا همینطوری آمده

* آقا در نرم افزار ندارد گشتم به خاطر فرمایش شما غیر از این سید خلخالی ندارد
* ها ندارد
* در نرم افزار نداشت
* حالا بپرسید شاید در بازار پیدا بشود خریداری بشود چون من هم خبر نداشتم اصلا یک کسی به من گفت مطلع نبودم خودم هم به نظرم یک مقدار حج را خدمتشان بودم لکن ایام گرفتاریهای عراق و آن سر و صداها و اینها بود خیلی حالا ، اینجای حج که نبودم ننوشتم اما کجای حج هم بودم درست در ذهنم نیست

على أي كيف ما كان فالمهم أنّ المطبوع موجود حديث جري القلم نحن ما كان بودنا أن ندخل في هذا البحث لكن بمناسبة بحث الحج قلنا نتعرض لهذا الشيء فقط اشير إشارة عابرة نتعرض إن شاء الله تعالى لروايات الأصحاب في هذا المجال من كتاب جامع الأحاديث من مقدمة الكتاب جعل باباً لإشتراط البلوغ وباباً لإشتراط العقل وإن شاء الله فقط إشارات يعني نقراء بسرعة حتى مو دراسة للحديث وكذا بسرعة ونقول إن شاء الله هناك الموجود الآن في روايات الأصحاب عنوان كتبت موجود يعني إذا بلغ كتبت عليه الحسنات عنوان القلم ما موجود وعمدتاً في هذه الرواية رواية شخص واحد وهو عبدالله بن سنان ونذكر إن شاء الله تعالى أنّ روايته وردت عندنا بألسنة مختلفة وأسانيد متفاوتة متعددة إن شاء الله نتعرض لذلك ، وأما ، وليس في هذه الروايات لا في البلوغ ولا في العقل شيء بعنوان قلم موجود فقط في حديث واحد الآن حسب علمي إن شاء الله راجعوا إلى هذا البإصطلاح الأجهزة الحديثة لتتبع هذا الشيء بمقدار ما رأيت في هذين البابين في كتاب جامع الأحاديث من أول الباب إلى آخر الباب فقط في حديث واحد جرى عليه القلم حديث جري القلم كما أفاده الأستاد رحمه الله في حديث واحد فقط وهو مما انفرد الشيخ الطوسي حسب القاعدة بالنقل عن عمار بن موسى الساباطي يعني منم تراث الفطحية أصولاً سبق أن شرحنا عمدة ما موجود الآن عندنا من عمار الساباطي من منفردات الشيخ الطوسي ، لا يوجد في مكان آخر لا عند الشيخ الكليني ولا عند الشيخ الصدوق ولا في بقية المصادر منفرداً عند الشيخ الطوسي وأكثر هذه الإنفرادات من كتاب نوادر الحكمة ، لمحمد بن أحمد بن يحيى وأشرت سابقاً بعضها لعله بتفصيل وبعضها بالإشارة نحن حتى إلى الآن لا نعلم بدقة ظواهره أنّه سافر هذا الرجل إلى الكوفة وإذا فرضنا لم يثبت سفره إلى الكوفة ظاهراً نقول من الأسانيد وإلا ما عندنا إطلاع على رحلته إلى الكوفة إذا لم يثبت سفره إلى الكوفة ظاهراً إطلاعه على هذا الكتاب بنحو الوجادة إعتمد على نسخة الكتاب بنحو الوجادة وسنده في الكتاب واحد دائماً يتكرر ، وفي بعض المجالات ينفرد الشيخ من هذا الكتاب من كتاب محمد بن علي بن محبوب الذي أنا إلى الآن لا أدري إسم الكتاب نوادر المصنف أو نوادر المصنفين كلى التعبير موجود وسبق أن شرحنا بمناسبة حتى أظنه يوم واحد أو أقل من يوم شرح عناوين النوادر وقلنا عند أصحابنا عدة كتب بإسم النوادر والنجاشي يذكر بعضها نوادر بدون ألف قلنا إحتمالاً ليس إسم الكتاب له كتابٌ نوادرُ لابد أن تقراء العبارة هكذا ، له كتاب النوادر وعندنا فقط كتاب واحد نوادر الحكمة وعندنا فقط كتاب واحد نوادر المصنفين أو المصنف فالعناوين الموجودة عندنا أربعة عن غير باب نادر كذا عند الكليني لا طبعاً في كتاب الصدوق موجود نوادر الطلاق في المقنعة هم موجود لكن لا أسماء الكتب لا عناوين الأبواب عندنا أربعة النوادر ظاهراً إسم الكتاب وبلا إشكال أشهر الكتب في هذا المجال النوادر لإبن أبي عمير وكان عند الشيخ الصدوق ويصرح بذلك في عدة موارد أنّ هذا من نوادر إبن أبي عمير بكتاب مشهور ست مجلدات شرحنا إجمالاً حاله لا نحتاج إلى ... وعندنا نوادر الآن في بالي كلمة نوادر من دون اللام فقط في النجاشي موجود فهرست الشيخ ما راجعت يعني كان بإمكاني المراجعة لأنّه له فهرست للمصادر وعناوين الكتب لكن ما صار مجال ، میخواهید این فهرست شیخ را یک نگاهی بکنید نوادر کلمه نوادر بدون الف لام على ما ببالي فقط في كتاب النجاشي موجود ونوادر الحكمة هم فقط لمحمد بن أحمد ونوادر المصنف ، المصنفين لمحمد بن علي بن محبوب وشرحنا قيمة هذه الكتب والذي يخطر بالبال عندي أنّ كتاب محمد بن علي بن محبوب بالفعل نوادر يعني شواذ الأخبار

* یکی در رجال دارد روى عنه حميد نوادر بدرد میخورد ؟ محمد بن عبدالله مَثلي
* مُثلي مُثِلي ظاهرا در ذهنم ضم میم و کسر سین است ،
* در فهرست سه چهار نفر دارد له نوادر
* دارد فهرست
* سه چهار نفر جعفر بن علي بن حسان البجلي جعفر بن عبدالرحمن الكاهلي جعفر الحذلي جعفر الوراق بعد زیاد است آقا حسن بن عنبثه حسن بن محمد
* نه النوارد زیاد است
* نه خیر بدون الف و لام
* با النوادر چقدر آورده من شمردم چهاردتا در فهرست هست
* نه له نوادر مدام دارد در مورد ابن مسکان و دیگران بدون الف و لام دارید می فرمایید دیگر
* نگاه کنید با النوادر با الف لام چند تا هست ؟ به نظرم این فارسی نوشته در مشهد نوشته اشتباه کرده
* نه له نوادر له نوادر له نوادر خیلی دارد آقا محمد بن خلیل بن راشد نخعی
* عنوان النوادر را هم نگاه کنید با الف و لام شاید من اشتباه میکنم آن چهارده تا همین بدون الف و لام بوده چون من شمردم در همین فهرستی که در آخرش هست چهارده تاست ، پس معلوم میشود من اشتباه شمردم ، البته این
* جامع النوادر كتاب النوادر مدام این هم دارد می آورد آقا
* این هم زیاد دارد ؟
* بله افراد دارد می آورد
* پس مرحوم شیخ هم دارد من خیال میکردم آن که من دیدم همش با الف و لام دیدم
* نه آقا از هر دو دارد
* البته اینهایی که شما از نوادر بدون الف لام اسم بردید خیلی مشهور نیستند احتمالا

على أي كتاب محمد بن علي بن محبوب في تصورنا بالفعل نوادر يعني شواذ الأخبار بالفعل هو سواء كان المراد نوادر المصنف يعني الشواذ اللي عند المصنف وهو محمد بن علي أو نوادر المصنفين ينقل الأشياء التي في كتب الأصحاب موجودة ونادرة وشاذة ظاهراً هكذا على أي هذا الخبر من كتاب نوادر المصنف أو المصنفين لمحمد بن علي بن محبوب ولكن السند بحسب الظاهر لا بأس به بحسب الظاهر يرويه محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين وهو إبن أبي الخطاب عن الحسن بن علي وهو ظاهراً إبن أبي الفضال بعد الأب ثم عن الفطحية ما أدري عن عمرو بن سعيد عن عمار على أي فثقاة لكنها بحسب التعبير موثقة ولعل الأستاد رحمه الله إعتمد على هذا الحديث على مبناه مبنى الأستاد الإعتماد على الخبر الموثق وحتى ما ينفرد به الشيخ عن محمد بن علي بن محبوب ولا يوجد في حديث آخر على أي عند الأستاد الخبر معتبر ليس صحيحاً موثق معتبر فلعله عبر بقوله جري القلم لا أدري لعله نظره إلى بقية الروايات في بقية الروايات لم أجد عنوان القلم في شيء من الروايات ، وبمقدار مراجعتي لا بأس إنصافاً بالمراجعة العامة بمقدار مراجعتي للمعجم المفهرس للبإصطلاح عند السنة للصحاح الست للكتب المعروفة عندهم المعجم المفهرس لحديث النبوي هناك لم يذكر شيء من القلم إلا هذا الحديث وحديث آخر هو بعنوان آخر جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة في ذاك الكتاب موجود بتعبير آخر مشهور هكذا والمراد هنا قلم التكوين على كلام في معنى الحديث جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة يعني النكتة الفنية لا نجد هذا التعبير في شيء آخر من الروايات هذا هم نكتة غريبة جداً مثلاً كتب عليه القلم كتب بالقلم عليه يا مثلاً أنّ هذا رفع يا مثلاً إنّ الله مثلاً إنّه لا نجد له قلماً لا نجد عليه قلماً عجيب هذا الشيء كما أنّ التعبير برفع هم عجيب أمس بحث أشرنا إلى أنّه بمقدار تتبعي لم أجد هذا التعبير إلا في حديث الرفع المشهور في حديث رفع القلم طبعاً حديث رفع القلم المشهور فيه تعبير بوضع فيه تعبير إنّ الله تجاوز لأمتي وخصوصاً إذا قلنا أنّ حديث الرفع ناظر إلى القرآن الكريم الغريب في القرآن الكريم أولاً كلمة رفع ما موجود الغريب في القرآن الكريم هذه العناوين بألفاظ مختلفة وردت التعبير عنها مثلاً ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو اخطاءنا لاحظوا ، ربنا لا تؤاخذنا ورد التعبير بالمؤاخذة ولذا تصور المشهور من علماء الأصول رفع عن أمتي مثلاً رفع عن أمتي مثلاً المؤاخذة العقوبة وهنا هم أيضاً قالوا القلم قلم العقوبة المؤاخذة والأحكام الجزائية مثلاً ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا الآية المباركة ناظرة إلى مقام التشريع ، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا ، هنا موجود ولا تحملنا ، تحملنا هم ناظر إلى مقام التشريع ويوجد إحتمال أن يكون ناظر إلى مقام الإمتثال لعله لكن ظاهراً مقام التشريع ، عناوين مختلفة ولكن من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ، لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن ما ... عجيب يعني التعابير في القرآن مختلفة إنما الكلام في حديث رسول الله التعابير أيضاً تقريباً واحدة في باب حديث رفع مختلف وُضع موجود وَضع موجود تجاوز موجود أما في رفع القلم حسب علمي كله رُفع القلم ، وقلنا أنّه إنصافاً مضافاً إلى ذلك في بقية المتون في بقية الروايات في بقية ... يعني رفع القلم فقط في باب حد المجنونة نقل عن علي سلام الله عليه طبعاً النقل الموجود عن أبي هريرة وعائشة و كذا مطلق قال رسول الله رفع القلم ، لكن هذا الذي الآن طرقه كثيرة عند السنة ومشهورة فقط في باب حد المجنونة نحن نريد أن نقيم الشواهد على صدور وأما ما قاله السيد البروجردي الحديث إذا كان صحيحاً ولم يرده الأئمة فمعناه أنّه مقبول لا بأس إجمالاً يمكن قبوله خصوصاً المتن مختلف ، وخصوصاً وأنّه في هذا الكلام جمع بين عناوين ثلاثة مع أنّ النائم قطعاً عليه تكليف موجود سكران قطعاً تكليف عليه موجود ، ولذا نحن أردنا أن نفهم معنى الحديث من السياق ، فإذا ثبت إجمالاً أنّ النائم إذا ارتكب الشيء لا شيء عليه يعني مثلاً لا يجيء عليه الحد مثلاً أما أنّه الدية ترفع عنه وجوب الحج يرفع عنه إنسان كان نائماً في أيام الحج راح إلى الحج ثم شرب شيئاً فنام هو حي لكن نائم فهل يُحج به وعلى تقدير عدم الإحجاج به هل يستقر عليه الحج ؟ أم لا أصلاً الحج لم يكن متمكناً لأنّه نائم أو هالزايمر مثلاً على أي حال المهم أنّه هل يمكن التمسك بهذا الحديث بلحاظ السياق نحن بمناسبة لا بأس أن نذكر ذكرنا كراراً وتكراراً في الأبحاث المختلفة أنّه في القرن الأول والثاني خصوصاً في القرن الثاني قرن الفقهاء إشتهرت عدة روايات على لسان العلماء فقهاء إشتهرت عدة ... في القرن الثالث لما قاموا بتنقيح الأحاديث وجدوا أنّ تلك الروايات فيه إشكال ، وذكرنا أحاديث مهمة جداً بل قالوا ربع الفقه يبتني عليه بمناسبة في بحث لا ضرر تكلمنا وقلنا هذه نكتة مهمة جداً وبهذا التحليل الذي عندنا أنا شخصاً لم أجد عند السنة تحليل لهذا بهالمناسبة أنا أذكر هذا الشيء بإعتبار رفع القلم الآن موجود في كتاب البخاري في باب الطلاق صفحة بإصطلاح باب الحادي عشر من أبواب الطلاق بمناسبة تعرض جعل عنوان الباب هكذا باب ، هسة باب أو باب إذا قال لإمرائة فهو مكره هذه أخت فلا شيء عليه ، عفواً لا مو هذا باب الطلاق في الإغلاق لاحظوا طبعاً معروف عندهم إغلاق قيل غلاق ، غلاق غير إغلاق على أي لا أريد الدخول فيه ، والكره يقال في بعض النسخ والمكره الآن موجود كره والسكران والمجنون وأمرهما والغلط والنسيان في الطلاق والشرك يقال هذا خطاء صوابه والشك لا ليس غرضي الدخول في عبارة البخاري وغيره لاحظوا يعني بما أنّه رفع عن أمتي النسيان الخطاء في القرن الثاني كان مشهوراً والبخاري لم يؤمن وما أكره عليه لم يؤمن بتلك الروايات ، لاحظتوا النكتة ؟ هو من العجيب تمسك في هذه العناوين قال لقول النبي صلى الله عليه وآله الأعمال بالنية ولكل إمرء ما نواه ، فالمجنون والسكران ليس لهم ولا وتلى الشعبي لاحظوا يعني نسب إلى تابعي أصلاً ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطاءنا خوب أمر واضح لا تؤاخذنا راجع إلى المؤاخذة نهايته الأحكام الجزائية ما معناه معنى أنّ الطلاق باطل ؟ أنا في تصوري لم أجد في هذا التعبي في فتح الباري أنّ مراد البخاري أراد أن يبين أنّ جملة من الأمور مشهورة معروفة تنسب إلى الصحابة لكن الرواية المعروفة عن رسول الله لم تثبت هذا الشيء الذي نحن قلنا مراراً أنا أتصور أنّ البخاري سواء أراد هذا المعنى أم لا يشير إلى عدة أمور كانت معروفة مشهورة لكنه مثلاً لم يجد مثلاً يقول تل الشعبي ربنا لا تؤاخذنا ، فطلاق النسيان باطل شو ربط الآية بطلاق النسيان وما لا يجوز من إقرار المسوس مسوس اللي عنده أوهام وخيالات وقال النبي صلى الله عليه وآله للذي أقر على نفسه أبك جنون هذا الحديث بإصطلاحهم رواه بلاغاً يعني بلغ به إلى رسول الله أو تعليقاً لكن في الباب الذي بعده نقل الحديث خوب أبك جنون هذا في باب الحد فشو ربطه بالطلاق وقال علي سلام الله عليه بقر حمزة خوارص شارفيه ، ينسب إلى حمزة نستجير بالله سكر وبقر يعني قطع بطن يعني بإصطلاح ضرب بطن بعيرة أميرالمؤمنين فطفق النبي صلى الله عليه وآله يلوم حمزة فإذا حمزة قد ثمل يا إذا حمزة ثمل ، ثمل بصفة المشبه ، محمرة عيناه يعني الحمزة من شدة السكر حتى لم يعرف رسول الله ثم قال ، قال حمزة وهل أنتم إلا عبيد لأبي فعرف النبي صلى الله عليه وآله أنّه قد ثمل فخرج وخرجنا معه لاحظوا ... هذا ، أي ربط له بطلاقه وقال عثمان ليس لمجنون ولا لسكران طلاق ، عرفت النكتة ؟ يعني هناك عدة أمور مشهورة لكن يريد أن يقول البخاري ليس فيه روايات عن رسول الله وقال إبن عباس طلاق السكران ذي المستكره ليس بجائز وقال عقبة بن عامر لا يجوز طلاق المسوس وقال عطاء من التابعين إذا بداء بالطلاق فله شرطه وقال نافع ، نافع عبد لعبدالله بن عمر طلق رجل إمراءته البططة إن خرجت فقال ابن عمر إن خرجت فقد بتي إن خرجت فقد بتي منه إشارة ، كلام مع المراءة خطاب للمراءة ، وقال الزهري في من قال إن لم أفعل كذا وكذا فامراءتي طالق ثلاثاً يسأل عن ما قال وعقد عليه قلبه لا ينظر إلى الكلام حين حلف بتلك اليمين فإن سمى أجلاً أراده وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك في دينه وأمانته وقال إبراهيم هو إبراهيم النخعي إن قال لا حاجة فيك بله لا حاجة لي فيك نيته حسب نيته يعني أراد الطلاق أو لا يعني لا حاجة لي مثلاً في المعاشرة معك وطلاق كل قوم بلسانهم وقال قتادة إذا قال إذا حملت فأنت طالق ثلاثاً بعد ذكر لا حاجة إلى وقال الحسن هو البصري من التابعين إذا قال إلحقي بأهلك نيته وقال إبن عباس الطلاق عن وطر والعتاق ما أريد به وجه الله وقال الزهري إن قال ما أنت بإمراءتي نيته وإن نوى طلاقاً فهو ما نوى وعجيب من أمثال البخاري إنصافاً نقل كلمات من إبراهيم وعطاء ونافع من التابعين ثم قال وقال علي عليه السلام ، بعد إنصافاً لا أدري ماذا أقول في حقه ألم تعلم لاحظوا التعبير ألم تعلم خطاب لعمر أنّ القلم رفع عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يدرك نحن ذكرنا سابقاً لا يقراء يُدرك بصيغة المجهول أدركت الثمرة ولو باب الإفعال لازم أدرك الغلام هكذا يقال أدرك الغلام إذا بلغ أصله من أدركت الثمرة إذا بلغ أوان قطافها يعني نضجت وعن النائم حتى يستيقظ وقال علي كل طلاق جائز إلا طلاقاً معتوه المغلوب على عقله قراءنا هذا الباب بطوله وتفصيله فيبدوا أنا أتصور مراد البخاري أنّ هذه الأحكام إشتهرت صارت النكتة واضحة لكن الكلمات لا تنسب إلى رسول الله هو في طلاق المكره قال إنما الأعمال بالنيات مثلاً أو المجنون إنما الأعمال بالنيات فالمجنون لا نية له فلا يقع له عمل طلاق وغيره وصلى الله على محمد وآله الطاهرين . خسته هم شدم آقا